

# ما حكم الطلاق في طهر جامع زوجته فيه هل يقع علما أنه طلق من قبل طلقتين رجعيتين؟

محمد هشام طاهري

يقول السائل ما حكم الطلاق في طهر جامع زوجته في هل يقع؟ علما انه طلق من قبل طلقتين رجعيتين الطلاق لا يفتى به في المجالس الفقهية. ولا في المساجد. الطلاق حكم قضائي - 00:00:00

شنو؟ حكم قضائي يفصل فيه اما الحاكم او القاضي او المفتى او من انابهم ولي الامر هو اللي يفصل في هذه القضايا. فمثل هذه الصورة ينبغي لهؤلاء ان يذهبوا الى وزارة الاوقاف وان يعرضوا - 00:00:20

على هيئة الفتوى وهم يبتون في هذه الصورة. لكن من حيث التعليم الصحيح من اقوال اهل العلم وهو قول الائمة الاربعة وغيرهم من المحدثين قاطبة الا خلافا يسيرا ان الطلاق البدعى يقع - 00:00:40

ان الطلاق البدعى يقع ولم يقل بان الطلاق البدعى لا يقع الا بعض الفقهاء المتقدمين وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وال الصحيح وقول جمهور العلماء ان الطلاق البدعى يقع. فان طلاق الرجل زوجته في طهر جامعها فيه يقع. وان طلاق الرجل زوجته في حيض - 00:01:00

يقع هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم. مع الائم لماذا هو اثم؟ لانه خالف امر الله سبحانه وتعالى - 00:01:20